

**قرار المؤتمر الوطني العام  
رقم (12) لسنة 2012م.**

**في شأن إيقاف إجراء الانتخابات الخاصة باختيار أعضاء المجالس المحلية.**

**المؤتمر الوطني العام:**

**بعد الاطلاع على:**

- الإعلان الدستوري الصادر في 3 /أغسطس/2011م..، وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- القانون رقم(59) لسنة 2012م..، بشأن الإدارة المحلية.

وعلى ماورد بجلسة المؤتمر الوطني العام المنعقدة بتاريخ 16/10/2012م.

**أصدر القرار الآتي:**

**( المادة ( 1 )**

توقف في جميع المدن والمناطق كافة الإجراءات الخاصة بانتخاب المجالس المحلية التي لم تستكمل إجراءات انتخابها قبل تاريخ إصدار هذا القرار.

**( المادة ( 2 )**

على مجلس الوزراء إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم59/2012م. بشأن نظام الإدارة المحلية.

**( المادة ( 3 )**

يعمل بهذا القرار من تاريخ 16/10/2012م..، وينشر في الجريدة الرسمية ويلغي كل حكم يخالف أحکامه.

**المؤتمر الوطني العام - ليبيا**

صدر في طرابلس.

بتاريخ 4/محرم/1434هـ.

الموافق 18/11/2012م.